

فقه العبادات - مالكي

6 - يكره للمعتكف عيادة مريض في المسجد إن انتقل إليه المعتكف لا إن كان بقربه وصلاة جنازة ولو وضعت بجانبه وصعود منارة المسجد أو سطحه للأذان أما إن كان الأذان في مكانه أو في صحن المسجد فلا يكره وتكره إقامته للصلاة ويكره السلام على الغير إن بعد